

الخرائج والجرائح

[991] فصل ومن اعتراضاتهم قولهم: لو كان المعجز الصرف لما خفي ذلك على فصحاء العرب، لانهم إذا كانوا يتأتى منهم فعل (1) التحدي ما تعذر بعده، وعند روم المعارضة فالحال (2) في أنهم صرفوا عنها ظاهرة، فكيف لم ينقادوا؟ والجواب: لا بد أن يعلموا تعذر ما كان متأثراً منهم: لكنهم يجوز أن ينسبوه إلى الاتفاقات، أو إلى السحر، أو العناد. ويجوز أن يدخل عليهم الشبهة على أنهم (3) يلزمهم مثل ما ألزمونا بأن يقال: إن العرب إذا علموا أن القرآن خرق العادة بفصاحته، فأى شبهة بقيت عليهم؟ ولم لا (4) ينقادوا؟ فجوابهم، جوابنا. (5) فصل واعترضوا، فقالوا: إذا لم يخرق القرآن العادة بفصاحته، فلم شهد له بالفصاحة متقدمو العرب؟ كالوليد بن المغيرة، وكعب بن زهير، والاعشى الكبير لانه ورد ليسلم، فمنعه أبو جهل، وخدعه، وقال: إنه يحرم عليك الاطيين (6) فلولا أنه بهرهم بفصاحته، لم ينقادوا له. والجواب: جميع ما شهد به الفصحاء من بلاغة القرآن فواقعه موقعه، لان من قال بالصرف لا ينكر مزية القرآن على غيره بفصاحته، وإنما يقول: تلك المزية ليست مما يخرق العادة، وتبلغ حد الاعجاز. فليس في قول الفصحاء وشهادتهم بفصاحة القرآن ما يوجب القول ببطلان الصرف (1) _____ قبل " (البحار. 2) " بالحال " د، ق، م. (3) " أنه " البحار. (4) " فلم لم " د، ق. " لم " (البحار. 5) التخریجة السابقة. (6) يريد - لعنه الله - الخمر والزنا. [*]
